

## ما حكم رفع اليدين في الدعاء؟ وحكم القنوت في صلاة الفجر؟

### الشيخ/ الشيخ عبد القادر شيبين الحمد

ما حكم رفع اليدين في الدعاء، رفع اليدين في خطبة الجمعة بعد الصلاة، رفع اليدين في دعاء قنوت الفجر هل يجوز دعاء القنوت في صلاة الفجر فقط كل يوم؟.

إن كنت شافعي تقول مثلهم وغير الشافعية لا يرونه، النبي ﷺ قد شرعه ثم تركه، والترك دليل النسخ، لكن إذا أذن إمام المسلمين عند النوازل في القنوت حتى في الصلوات الخمس الفجر، الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، إذا أذن ولي أمر المسلمين في أي وقت يخرجون.

أما موضوع رفع اليدين: لا أعلم أنه ثبت بعد الفريضة رفع اليدين في الدعاء بعد الفرائض الخمس ما علم أن نقل عن أحد من أصحاب رسول الله أنهم كانوا يرفعون أيدهم بالدعاء في بعد الصلوات إنما بعد النوافل يفعلون هذه واحدة.

باقي عندنا خطبة الجمعة الحاضر لا يرفعون أيديهم، والإمام بهواه إن شاء رفع، وإن شاء لا يرفع عندما يدعو والأصل جواز رفع اليدين في الدعاء، لكن يختلف الرفع باختلاف بعض الأحوال ففي دعاء الاستسقاء دعاء النبي ﷺ يرفع يديه وهو يستسقي حتى يرى بياض إبطيه يعني: رفعاً عاليًا لكن في غير الاستسقاء كان لا يفعل هذا، ولكن رفع اليدين أصله ثابت في حديث مسلم من حديث أبو هريرة «أُيِّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ) [المؤمنون: 51]. وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنْتُمْ لِيَّاهُ تَعْبُدُونَ) [البقرة: 172]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَسْرُوبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟». هذا دليل على رفع اليدين.

وبعض العلماء يقولون: أنه قد خرج نبي يستسقي فوجد نملة وقد اضطجعت على ظهرها رافعةً أجنحتها فقال ارجعوا فقد سقيتكم بدعوة غيركم فالنملة تستسقي ترفع يديها. الأصل في الدعاء رفع اليدين ولا شك، إنما في الصلوات هذا ينبغي أن يحدد في الصلوات ما ينبغي في الصلوات لا في قنوت، ولا في غيره أن يرفعوا أيدهم لأنها حركات، ولا يعلم أنه ثبت عن رسول الله ﷺ شيء فيه.